# دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معاني الحديث النبوي The Quranic meanings and its impact to highlight the meanings of the Hadith.

أ. لخضر الحمدي لزرق ألا المنطينة، المخضر الحمدي الرق المنطينة، المعلوم الإسلامية، كلية أصول الدين – قسنطينة، المعزائر، lakhdarlaz@gmail.com

تاريخ القبول: 2018/12/24

تاريخ الاستلام:2018/05/31

## ملخص:

يعالج هذا البحث قضية الفهم والإفهام، عند تناول النصوص التراثية، خصوصا تلك التي تتعلق بالمقدس منها، وأعني الحديث النبوي؛ حيث يتصدى الباحثون في هذا العصر لموجة كبيرة أحالت ساحة التفسير -في أحايين كثيرة- إلى معترك مبتذل، يخلو من كل ضابط، ومن كل منهج علميّ.

فجاء هذا البحث؛ ليتناول ضابطا مهمّا من ضوابط فهم الحديث النبوي، وهو محاولة فهمه، وتوجيه معانيه؛ من خلال دلالة السّياق القرآني، إذ بهذا الاعتبار ستزول كثير من الإشكالات التي أربكت السّاحة الفكرية، وجعلتها مثارا للإفراط والتفريط.

وقد أيّد الباحث كلامه بذكر بعض النماذج؛ التي حاول من خلالها التأكيد على هذا المعيار، والإشارة إلى إمكانية تفعيل هذا المعيار مع مزيد من الأمثلة والنماذج.

الكلمات المفتاحية: الفهم والإفهام؛ الحديث النبوي؛ السياق القرآني.

#### **Abstract:**

This survey treats the issue of understanding and explaining When dealing with traditional texts especially the ones that are sacred and i mean by that the hadith el nabawi the researchers of this century are confronted by a big wave of different interpretations that are void of any restriction or scientifical procedure.

<sup>\*</sup> المؤلف المرسل

This research is made to clarify an important restriction of many restrictions of understanding el hadith and it is to try to understand it explain its meaning through the quranic context, with this consideration a lot of problems that intrigued intellectual square and made it a cause of bad pacive words will be omifed and the researcher has consolited his words by mentioning some exemples which he tried through it to confirm this standard and he pointed out the possibility to activate this standard with more exemples and models.

**Keywords:** understanding and explaining; the hadith el nabawi; the quranic context

#### مقدمة:

تعاني نصوص الحديث النبوي إشكاليات جمة، خصوصا تلك التي لها علاقة بقضية الفهم والإفهام، ومن ثم كان على المتصدين لقضاياها؛ البحث المستمر في عناصر فقهها، وآلياته الناجعة، وذلك من أجل الوصول على إحداث تناغم وسطي بين المرسل والمستقبل في عالم النصوص وقراءتما.

ولقد شهدنا في الآونة الأخيرة؛ جهودا حثيثة في ترسم بعض الضوابط المساعدة على الفهم، والوقوف على الطرق الناجعة لإحداث الإفهام، ولعلني أدّعي أنّ من تلك الضوابط التي شغلت حيزا ولا تزال: السياق بما يحمله من دلالة قوية في تحديد المفاهيم وتقريبها، وتقصيد النصوص وتحليلها.

والسنة النبوية بما تحمله من زحم فكري هائل، على الأقل في المحيال الإسلامي، شهدت نكبات على مستوى الفهم مزرية، وشطحات مهلكة، مما استدعى من المتأهّلين إعادة النّظر في أساليب التفسير، وتحيينها، ووضع قوانين؛ مما شأنها المحافظة على سلامة الفهم وحسنه.

من أجل هذا كله؛ كتبتُ هذه الوريقات، والتي جاءت بعنوان: دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معانى الحديث النبوي.

\_\_\_\_\_ دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معاني الحديث النبوي

وقد أردت أن يكون محتواها على النحو الآتي:

- المقدمة.

1-تعريف الدلالة.

2-تعريف السياق.

3-تعريف القرآن.

4-أنواع السياق.

5-ذكر بعض النماذج التي فهمت في إطار السياق القرآني.

-الخاتمة.

أ.لخضر الحمدي لزرق، ـ

أولا: تعريف الدلالة<sup>(1)</sup>: "من دله على الشيء يدله دلاً، ودَلاله فاندلّ، سدده إليه، ودللته فاندلّ... والدليل: ما يستدل به، والدليل: الدال"<sup>(2)</sup>.

ودللت بهذا الطريق: عرّفته... ودللت به أدل دلالة، وأدللت بالطريق إدلالا"(<sup>(3)</sup>.

وقال الراغب: الدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء، كدلالة الألفاظ على المعنى، ودلالة الإشارات، والرموز والكتابة، والعقود في الحساب، وسواء كان ذلك بقصد ممن يجعله دلالة ، أو لم يكن بقصد؛ كمن يرى حركة إنسان، فيعلم أنّه حي، قال تعالى: (ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منساته) (4).

والمعنى مما سبق: أنّ الدال والدليل والدلالة، تطلق ويراد بما معنى واحد، هو الإبانة والتسديد، سواء كان بعلامة لفظية أو غير لفظية (5).

يقول ابن حزم رحمه الله: والدلالة هي فعل الدّليل، لأنها مصدر له، يقال: دلّ يدلّ، دلالة (6)، وعليه؛ فهي اصطلاحا: استعمال الدال من لفظ أو غيره لبيان المراد من المتكلم، أو الوصول إليه من السامع (7).

ثانيا: تعريف السياق: جاءت هذه الكلمة لتحمل معاني عدّة، إلا أنّ جذرها - كما يقول ابن فارس - المكون من السين، والواو، والقاف: يدل على أصل واحد؛ وهو حدو الشيء، يقال: ساقه، يسوقه، سوقا<sup>(8)</sup>، فقلبت الواو في كلمة (سواق) ياء، لكسرة السينوهما مصدران (سياق، وسواق) من ساق يسوق (<sup>(9)</sup> كرقام يقوم).

<sup>1</sup> مثلثة الفاء، دَلالة، ودِلالة، ودُلالة. انظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ص. 1000.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> لسان العرب، لابن منظور، (248/11).

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> المصدر السابق، (249/11).

<sup>4</sup> سورة سبأ، الآية: 14. وانظر: المفردات في غريب القرآن، ص. (316–317).

<sup>5</sup> دلالة السياق، للطلحي، ص. 19.

 $<sup>^{6}</sup>$  الإحكام في أصول الأحكام، (39/1).

<sup>7</sup> التمهيد في أصول الفقه، للكلوذاني، (61/1). وانظر: دلالة السياق، للطلحي، ص. 22.

<sup>8</sup> معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (117/3).

<sup>&</sup>lt;sup>9</sup> لسان العرب، (167/10).

\_\_\_\_\_ دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معاني الحديث النبوي

يقول ابن منظور - في مادة (سوق):" السوق معروف، وساق الإبل وغيرها؛ يسوقها سوقا.

وسياقا، وهو سائق وسوّاق.. وقوله تعالى: ﴿ وَجَآءَتُكُلُّ نَفْسِ مَّعَهَا سَآبِقُ وَشَهِيدُ ﴾ (1). وفي الحديث: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه» (2). بعصاه» (2).

ويقول الفيروزآبادي: "وولدت ثلاثة بنين على ساق متتابعة لا حارية بينهم.. وساق الماشية سوقا وسياقة ومساقا، واستاقها؛ فهو سائق وسوّاق، وساق المريض سوقا وسياقا، شرع في نزع الروح، وساق إلى المرأة مهرها: أرسله؛ كأساقه... وأستقته إبلا جعلته يسوقها، وتساوقت الإبل: تتابعت وتقاودت، والغنم: تزاحمت في السير "(3).

وبالنظر الدقيق في هذه المعاني التي ذكرها أهل اللّغة لهذه المادة؛ يمكن إبراز المدلولات الآتية:

1- السرد والسلسلة والإيراد، ومجيء الشيء على التتابع: وأغلب ما يأتي معنى السرد للدته الفعلية (ساق)، فتقول العرب: ساق الإبل سوقا وسياقا إذا سردها سردا وأوردها مكانا، وتقول ساق: الحديث إذا سرده وسلْسَلَه، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا اللهِ جَهَنّمَ زُمُرا اللهِ ﴿ وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا اللهِ جَهَنّمَ زُمُرا اللهِ ﴿ وَسِيقَ اللَّذِينَ كَفَرُوا اللهِ جَهَنّمَ زُمُرا اللهِ ﴿ وَسِيقَ اللَّذِينَ كَ فَرُوا اللهِ جَهَنّمَ زُمُرا اللهِ ﴿ وَسِيقَ اللَّذِينَ كَ فَرُوا اللهِ جَهَنّمَ زُمُرا اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ الهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ ال

أما مجيء الشيء على التتابع، بمعنى مجيء الشيء إثر شيء آخر من غير فاصل، فكما تقول العرب: تساوقت الماشية إذا تتابعت وتزاحمت في السير، وتقول تساوق الشيئان إذا تسايرا وتقارنا، وولدت المرأة ثلاثة ذكور سياقا، إذا ولدتهم واحدا بعد آخر ليس بينهم أنشى.

<sup>1</sup> سورة ق، الآية: 21.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> أخرجه البخاري [(2604/6)، رقم:6700]، ومسلم[(183/8)، رقم: 7492]، عن أبي هريرة ﷺ.

 $<sup>^{3}</sup>$  القاموس المحيط (895-896) ط. مؤسسة الرسالة، المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (526/6)، الصحاح للجوهري (1238/4).

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> سورة الزمر، 71.

أ.لخضر الحمدي لزرق، \_\_\_\_\_\_\_

2- التقديم: بمعنى تقديم الشيء بين يدي الشيء، تقول العرب: ساق إلى امرأته الصداق؛ إذا قدمه لها من أجل النكاح، ومنه سمي المهر سياقا، لأنّ العادة جارية بتقديمه بين يدي النكاح.

3- النزع والانتزاع من الشيء صبرا وتدرجا: بمعنى الخروج من عهدة الشيء على الصبر والمهَلة، تقول العرب: ساق المريض سياقا، أي نزع عند الموت، ولذلك سمِّي نزع الروح سياقا، وفعل ساق في هذا التركيب؛ فعل لازم لا يتعدّى إلى مفعول به.

4- الملابسة والمقاربة: ومنه ما جاء في الأثر: "إذا تشهد الكافر، وهو في السَّوق صلّي عليه" (1)، وعن عبد الرحمن بن شِمَاسة، قال: «حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياق الموت... "(2)، قالوا في شرح (سياق الموت): وقت حضور الأجل، كأنّ روحه تُساق لتُخرج من جسده.

5- مؤخرة الشيء: يقال ساقة الجيش<sup>(3)</sup>، وفي الحديث: «وإن كان في السّاقة كان في السّاقة كان في السّاقة»<sup>(4)</sup>. ولعل ملاحظة هذا المعنى حملت بعض العلماء على اعتبار السياق ما يكون في آخر الكلام من القرآئن الحالية والمقامية، ويقابله السباق؛ وهو ما يكون في أول الكلام من قرائن<sup>(5)</sup>.

6- المكان الذي تعرض فيه الأغراض والأمتعة: ويعرف بالسوق، والجمع أسواق، وفي التنزيل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلُكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَا إِنَّهُمْ لَيَا كُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي التنزيل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلُكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَا إِنَّهُمْ لَيَا كُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي التنزيل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مَعْضَكُمْ لِيَعْضِ فِتْنَاةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾ (6).

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [(35/3)، رقم:11875]، عن الزهري من قوله.

 $<sup>^{2}</sup>$  أخرجه مسلم في صحيحه[(112/1)] رقم: 121].

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> لسان العرب. مصدر سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> أخرجه البخاري [(34/4) رقم: 2886].

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> انظر: دلالة السياق عند الأصوليين، سعد بن عيسى بن مقبل العنزي، رسالة ماجستير في أصول الفقه بجامعة أم القرى، 1428ه، ص.59.

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> سورة الفرقان، 20. وانظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (524/6-525).

7- ما يستتر به الصائد: وتعرف بالسِّيقة، وهي الناقة التي يستتر بها الصائد عن الصيد فيرميه...، وقيل هي: ما اختلس من الشيء؛ فساقه... وقيل: السيقة التي تساق سوقا، ... والمسوق: بعير تتستر به من الصيد لتختله، وهذا البعد اللغوي للسياق يكشف جانبا مهما؛ وهو دقة المأخذ والغوص في المعاني من خلال ملاحظة السياق، فالمستدل بواسطة السياق، ومحاولته اقتناص الفوائد؛ أشبه ما يكون بالصّائد الذي يتحرز من نفور الصيد منه؛ فيستجنُّ عنه ببعير (1).

ولعل عبارة الزركشي تشي بهذا البعد حين أثنى على كتاب الراغب الأصفهاني في معاني القرآن، فقال: ومن أحسنها كتاب المفردات للراغب، وهو يتصيّد المعاني من السياق (2).

والحقيقة أنّ لهذه المادة -كما رأينا- في كتب القواميس والمعاجم سبعة معان، لعله لا يخدمنا منها إلا أربعة وجوه (3)؛ مما يمكننا أن نرتب عليه الدلالة الاصطلاحية فيما بعد، وهي: الوجه الأول: السرد والتتابع؛ من حيث إن رسم التساوق كان لأجل تساوق الألفاظ والعبارات في النص، فهي تنساق وتتساوق تساوقا في إشارة إلى تتابعها.

فالتتابع يصبح مقصودا في النص، ولا يصير النص نصا إلا إذا تتابعت ألفاظه وسردت على نحو معتبر، بحيث يُحدِث ذلك زيادة في المعنى.

والسياق بهذا الاعتبار تتحكم فيه الألفاظ التي يسوق بعضها بعضا، والكل مأخوذ حسا وتجربة من تتابع الإبل وتساوقها وتقاودها، والسائق هو الذي يسوق الكلام سوقا وانسياقا، في إشارة إلى صاحب النص؛ حيث يكون بمثابة القائد الذي يوصل المعاني المقصودة من خلال ألفاظ متتابعة ومتقاودة.

الوجه الثاني: سَوق؛ من السوق، وهو موضع البيع، ويمكن أن ينبني على هذا المعنى معنى آخر؛ من المعاني الاصطلاحية، ذلك أن النص بالنسبة للباحث هو سوق للبيع والشراء تسود

<sup>1</sup> دلالة السياق عند الأصوليين، ص. 59.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> البرهان في علوم القرآن، للزركشي، (291/1). انظر: دلالة السياق عند الأصوليين، ص. 60.

<sup>3</sup> انظر لهذه الوجوه: خطة السياق ومحاولة تطبيقها على النص الحديثي، محمد خروبات، ص.465-467. مجلة الرابطة.

فيه طريقة معينة، فكما تعرض وتساق المبيعات إلى مواضع البيع، كذلك تساق المعاني من خلال الألفاظ في النصوص، والسائق يتخير من الألفاظ ما يحسن عرضه ويجمل اختياره، فالعلاقة بيننا وبين النص هي علاقة انتقاء واختيار، وفحص وسبر وتقسيم، وتنظير وتحليل وتطبيق، ويحكم كل هذا قواعد علمية، وأساليب منهجية، وضوابط قيمية وأخلاقية.

الوجه الثالث: سوق؛ من ساق بنفسه سياقا، أي نزع بما عند الموت، وهذا المعنى اللغوي له دلالة قوية في الاستعمال، فالروح بالنسبة للحسد كالمعنى بالنسبة لسياق النص، فمثلما تستخلص الروح من الجسد بنوع من الشدة والقوة، يستخلص المعنى من سياق النص، ولذلك أطلقوا على النزع نعت السياق، لأن المعنى يحتاج فيه إلى بذل الجهد، واستفراغ وسع. الوجه الرابع: وهو مما لم أذكره في المعاني السبعة السابقة - أنه يطلق ويراد به الساق، وهو لكل دابة، وطائر، وشحر، وإنسان، وهو في كل بحسبه، وله في اللغة دلالات ثلاثة: دلالة ما يوقف عليه، ودلالة الإصابة، ودلالة الشدة والقوة.

فأما الأولى؛ فيشهد لها ما تقدم، فهي ما يوقف عليه، وفيه إشارة واضحة إلى أن النص إنما يوقف على سياقه، والنص يتحرك بسياقه من مجال إلى مجال، ومن زمان إلى زمان، ومن مكان إلى آخر، ومن عزل النص عن سياقه جعله أعرج، يقول ابن سيده: "وإنه إنما قيل ذلك، لأنّ السّاق هي الحاملة للجملة والمنهضة لها؛ فذكرت هنا لذلك تشبيها وتشنيعا"(1).

وأما الدلالة الثانية؛ فمأخوذة من قولهم: ساقه: أصاب ساقه، وسقته: أصبت ساقه"، و(ساق النص) أصاب سياقه، أي أصاب استنباط المعاني والأحكام من دلالة النص.

وأما الدلالة الثالثة؛ فمأخوذة لغة من قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكُشُفُ عَن سَاقٍ ﴾ (2)، كناية عن شدة الأمر وهوله (3)، كقولهم: قامت الحرب على ساق، والعلاقة ظاهرة في أن الكشف عن معانى النصوص مما يهتم به الناس ويُعنَوا به.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> المحكم والمحيط الأعظم، (525/6). وانظر: لسان العرب، (168/10).

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> سورة القلم، 42.

 $<sup>^{3}</sup>$  مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، ( $^{210/5}$ ).

والحاصل: أنّ كلمة ساق تثير في الذهن معنى لحوق شيء لآخر، واتصاله به، واقتفائه أثره، كما تثير معنى الارتباط والتسلسل والانتظام في سلك واحد<sup>(1)</sup>، وتشير أيضا إلى أنّ الاهتمام به من أعظم ما يوصل إلى المقصود.

ثالثا: السياق القرآني: نسبة إلى القرآن؛ الذي هو كلام الله تعالى، المعجز بألفاظه ومعانيه، المتعبد بتلاوته، المحفوظ في السطور، والصدور.

وقد أضفت قداسة النص القرآني بظلالها على كل من أن أراد أن يتعامل معه تفسيرا وبيانا، فاشترط علماء التفسير في المفسر والشارح أن يراعي السياق اللغوي برمته عند تفسير بعضه، وكذلك اشترطوا فيه معرفة السياق الحالي من معرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، لهذا نجدهم-أي المفسرين- قد اعتمدوا في تفسير القرآن على تفسير بعضه ببعض؛ فما أجمل في مكان يمكن أن يبسط في مكان آخر، ثم توجهوا إلى السنة، فهي الشارحة والموضحة له، ثم أخيرا توجهوا إلى معارف الصحابة، وما شاهدوه من خلال التنزيل، والأحداث الملاصقة له، والأسباب الماثلة أمامهم، وهذا في الحقيقة اعتماد للسياق بنوعيه المقالي والمقامي (2).

فالسياق القرآني إذن؛ هو مجموع النّص المقدّس، ابتداء من أضيق سياق ممكن؛ وهو تتابع مفردات الآية الواحدة، أو المقطع أو تتابع الآيات، إلى أوسعه؛ وهو تتابع آيات السورة، أو تتابع وتقاود آيات الكتاب كله.

وعرفه بعضهم بقوله: "تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال "(3).

ودلالة السياق القرآني: هي الغرض والمقصد الذي توحي به تلك المقاطع أو الآيات، أو السور، عند ملاحظتها في أنساق مختلفة.

<sup>1</sup> دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم، عبد الوهاب أبو صفية. وانظر: نظرية السياق، دراسة أصولية، نحم الدين الزنكي، ص. 35.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> قرينة السياق وأثرها في النص القرآني، عبد الباقي بدر الخزرجي، مجلة كلية التربية الأساسية، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، ع. 68، 2011م، ص.123.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، المثنى عبد الفتاح محمود ، ص.14.

أ.لخضر الحمدي لزرق،

رابعا: أنواع السياق القرآني: ومن خلال تعريف السياق القرآني، يمكننا أن نقف على أنواعه، وهي كالآتي:

أ- سياق القرآن.

ب- سياق السورة.

ج- سياق النص أو المقطع أو الآيات.

د- سياق الآية.

وهذه الأنواع الأربعة مؤتلفة ائتلافا عجيبا، لا تكاد تجد بينها اختلافا وتعارضا، بل إنه يكمّل بعضها بعضا، لتنتج لنا فهما متسقا سويا.

والذي يهمني في هذا المقام، هو السياق القرآني، إذ يعد الاهتمام بدلالته في توجيه بعض الفهوم؛ من مطلوبات التفسير والتأويل في عصرنا، ولعل معظم الإشكاليات التي تعتور نصوص السنة بين الفينة والأخرى، وتلك الفهوم التي تظهر على السطح من بعض الظاهرية الجدد<sup>(1)</sup>، أو من بعض أولئك الجداثويين المتعصبة<sup>(2)</sup>، يجعلنا نطرح إشكالية مهمّة، تحتاج إلى جواب دقيق وحاسم، حتى يتسنى لنا لملمة شتات النصوص، وترتيب بيت الفهم والإفهام.

هذه الإشكالية هي: هل يمكن لنا أن نعد دلالة السياق القرآني؛ ضامنا أمينا، وكفيلا مؤتمنا، عند تعاطينا مع نصوص السنة شرحا وتفسيرا؟

وهل تلك القواعد، والكليات؛ التي استفيدت من خلال سياقات القرآن المختلفة، يمكن أن تكون بمثابة المعيار الأكثر فاعلية، في قبول ورد بعض الفهوم التي تزري ببعض نصوص السنة؟

<sup>1</sup> وأقصد بمم أولئك الذين يتشبثون بظواهر السنة على حساب المعاني والمقاصد، وقولي الجدد: أي أنهم امتداد للظاهرية الأول.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> الحداثويون: مصطلح نحته بعضهم للدلالة على المتعصب من كل طائفة، كما تقول الإسلامويون، فالمعنى متعصبتهم؛ وهكذا.

وللجواب: يمكن أن نقول: إنه حتى تفهم السنة فهما صحيحا، بعيدا عن التحريف والانتحال وسوء التأويل، لابد وأن تفهم في ضوء القرآن، وفي دائرة توجيهاته الربانية، المقطوع بصدقها إذا أخبرت، وعدلها إذا حكمت، ﴿ وَتَمَّتُ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدَّقاً وَعَدَّلاً لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُو بَتْابة وَهُو السَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ (1)، فالقرآن هو روح الوجود الإسلامي، وأساسه بنيانه، وهو بمثابة الدستور الأصلى، الذي ترجع إليه كل القوانين في الإسلام؛ فهو موئلها ومرجعها (2).

والسنة النبوية هي شارحة هذا الدستور ومفصلته، فهي البيان النظري، والتطبيق العملي للقرآن، ومهمة الرسول أن يبين للناس ما نزل إليهم، والمراد من كل هذا أن تفهم السنة في ضوء القرآن<sup>(3)</sup>.

وإذا كان السياق هو ذاك الإطار المعرفي الذي يحيط بالنص الحديثي، ابتداء من كونه مفردة بتراكيب معينة، وصولا إلى انبثاقه عن نصوص وروايات ممتدة، فإنه مما لا شك فيه أن مكونات هذا الإطار ومرتكزاته الأساسية هو السياق القرآني.

والدلالة التي يوحيها السياق القرآني في مجمله، إنما تكمن في محاور خمسة-على الأقل- لو تتوجه أنظار الباحثين إليها، لأدى ذلك إلى حلحلة واقع الفهم والتفسير.

فمن المحاور الخمسة التي أفاض فيها القرآن (4)، ودارت حولها آياته الشرعية، وبينتها آياته الكونية: الله الواحد، والكون الدال على خالقه، والقصص القرآني، والبعث والجزاء، والتربية والتشريع.

ومن تمثلات محور الله الواحد، أن تفسر تلك الأحاديث الموهمة للتشبيه ( أحاديث الصفات)، من خلال قاعدة ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ عَلَى اللهِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ (5)، وأن لا

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> سورة الأنعام، الآية: 115.

<sup>2</sup> كيف نتعامل مع السنة النبوية، يوسف القرضاوي، ص93.

<sup>3</sup> نفس المرجع.

<sup>4</sup> انظر كتاب الشيخ الجليل محمد الغزالي رحمه الله: المحاور الخمسة للقرآن الكريم.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> سورة الشورى، 11.

تضرب لله الأمثال، ﴿ فَلا تَضَرِبُوا لِلّهِ ٱلْأَمْثَالُ إِنَّ ٱللّهَ يَعَلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعَلَمُونَ ﴾ (1) وليس بخاف على أحد أن لغة القرآن جاءت على نحو من لغات العرب الفصيحة، والتي اتفق فقهاؤها على أن أصحابها كما يعتمدون الحقيقة في التبليغ، كذلك يعتمدون الجاز، وأنّ نجاعة هذه اللغة؛ تكمن في سر بلاغتها، وروعة إعجازها في بيانها وبديعها، ومن ثم؛ فرسول الأميين إذا تكلم؛ فإنما يتكلم على هذا النحو العربي، وإذا أبدع؛ ففي بادية حليمة السعدية نشأ وترعرع، وعلى هذا؛ فمجيء بعض الأحاديث على طريقة الجاز، أسلوب عربي قح، يجب أن يحمل على محامل العرب، وطريقتها في إجراء أمثال هذه النصوص، ولعل ذلك يتضح حليا في النموذج الثاني.

ومن تمثلات محور التربية والتشريع: أساسية قيمة العدل في توطين الأحكام والشرائع، وأن الإسلام حين شرع، جاء لهداية الناس وتنويرهم، ولم يأت ليمارس قبضته الحديدية، ومزاجه السيئ على الناس، ومن مثارات هذا الأصل؛ التسوية بين بني البشر على نحو لا يكون التمايز فيه على أساس ديني، وطائفي، بل يجمع بين البشر إنسانية الإنسان، وربوبية الإله الواحد، ومن ثم حينما تأتي أحاديث تقضي على هذا الأصل، فتحدث الفرقة؛ ليس بين بني البشر قاطبة، إنما تفعل أكثر من ذلك حين تشرعن للعنصرية، والتمييز على أساس ديني وطائفي، وهذا مما يأباه عدل الله، وقسطه بين خلقه، ولعل النموذج الثالث يشرح مزيدا من هذا المذكور.

ومن تمثلات محور الكون الدال على خلقه: قيمة الإنسان ومحوريته في هذا الوجود، حيث ألفنا تماهي بعض المفهومات التراثية في تسليط أشنع الأوصاف، وأقساها على مسمى الإنسان، وذلك حين تقذف بالدور الذي من أجله خلق الله الإنسان، لتصنع لنا إنسانا جامدا، معطل العقل والحواس، ليس له في هذا الكون الفسيح من شيء إلا العبادة والتذلل والخضوع؛ وهو حق، لكن الأصل القرآني يتعدى ذلك بكثير؛ حين يجعل للإنسان محورية قيادة الكون، عبر التسخير، والإحضاع، والإعمار.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> سورة النحل، 74.

لقد تعطلت الساعة الزمانية للعرب والمسلمين، حين قصروا مفهوم العبادة على أمثال تلك الطقوس والرمزيات الدينية، فجعلوها صورة مفرغة من كل فعل كوني باهر، وأضحت جغرافية المسلمين لا تتعدى حدود السماء، وتركوا الأرض ليعمرها الآخر بما له وبما عليه، والإسلام جاء لتحقيق اتصال خلاق بين الأرض والسماء، ثنائية أعيت العرب ليحلوها، وأزمة فكرية ماثلة للعيان، لا تزال تنخر في الجسد الفكري والثقافي.

خامسا: ذكر بعض النّماذج التي فهمت في إطار السياق القرآني: ومن الأمثلة التي تدلّ على أثر السياق القرآني في توجيه معاني الأحاديث، وأحيانا ردها باعتبار محكم القرآن، ما يلى:

النموذج الأول: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رجلا قال: « يا رسول الله، أين أبي؟ قال: في النار، فلما قَقَى  $^{(1)}$  دعاه، فقال: إن أبي وأباك في النار» $^{(2)}$ .

يقول السيوطي رحمه الله: الحكم في أبوي النبي الله أنهما ناجيان وليسا في النار، صرح بذلك جمع من العلماء، ولهم في تقرير ذلك مسالك:

المسلك الأول: أنهما ماتا قبل البعثة ولا تعذيب قبلها، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَى المسلك الأول: أَهُما ماتا قبل البعثة ولا تعذيب قبلها، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنًّا مُعَذِّبِينَ حَتَى نَعْتُ رَسُولًا ﴾ (3)، وقد أطبقت أئمتنا الأشاعرة؛ من أهل الكلام، والأصول، والشافعية؛ من الفقهاء على أنّ من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيا.. ثم أخذ في بيان أدلة هذا المسلك من الكتاب والسنة، ونصوص العلماء (4).

أ قَفَّى: أي ذهب موليا، وكأنه من القفا: أي أعطاه قفاه وظهره.

انظر: النهاية في غريب الحديث(83/4).

 $<sup>^{2}</sup>$  أخرجه مسلم[(191/1) رقم: 203].

<sup>3</sup> سورة الإسراء، الآية: 15.

<sup>4</sup> الحاوي في الفتاوي (202/2).

قال الباحث: وهذا القول أوجه وأصح، وهو الموافق للسياق القرآني في أنّ الحجة قد قامت على الناس بإرسال الرسل، ومن ثم؛ فإنّ من ثبت عنهم وجودهم بين فترتين من بعث الرسل، فلا أدركوا الأول منهم ولا الثاني؛ كحال سيدنا عبد الله والسيدة آمنة أبوي النبي فإن الحكم الذي يتوافق مع السياق أن لا يحكم لهما إلا بالإيمان (1).

المسلك الثاني: أنهما لم يثبت عنهما شرك بل كانا على الحنيفية؛ دين جدهما إبراهيم عليه السلام، كما كان على ذلك طائفة من العرب؛ كزيد بن عمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل وغيرهما، وهذا المسلك ذهبت إليه طائفة من العلماء، منهم فخر الدين الرازي<sup>(2)</sup>.

المسلك الثالث: أن الله أحيا له تشخ أبويه حتى آمنا به، قال السيوطي: وهذا المسلك مال المسلك الثالث: أن الله أحيا له تشخ أبويه عنهم ابن شاهين، والحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، والستهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، والعلامة ناصر الدين ابن المنير، وغيرهم، ثم ذكر ما ورد من الآثار في ذلك (3).

ثم ختم الإمام السيوطي هذه الرسالة القيمة بقوله:

"خاتمة: وجمعٌ من العلماء لم تقو عندهم هذه المسالك، فأبقوا حديث مسلم: (أبي وأباك في النار).. ونحوه على ظاهره من غير عدول عنه بدعوى نسخ ولا غيره، ومع ذلك قالوا: لا يجوز لأحد أن يذكر ذلك، قال السهيلي في الروض الأنف -بعد إيراده حديث مسلم-: وليس لنا نحن أن نقول ذلك في أبويه هذه لقوله: «لا تؤذوا الأحياء بسب الأموات» (4)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤَذُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ. لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾ (5).

وسئل القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي عن رجل قال: إن أبا النبي على في النار،

<sup>1</sup> وانظر كلام الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان، فإنه ماتع في هذا الباب (349/3) وما بعدها.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> الحاوي في الفتاوي، (210/2).

<sup>3</sup> نفس المصدر، (230/2).

<sup>4</sup> أخرجه الفاكهي في أخبار مكة في قلمتم الدهر وحديثه [(123/3) رقم: 1884].

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> سورة الأحزاب، 57.

فأجاب: من قال ذلك؛ فهو ملعون، لقوله تعالى : (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة)، قال ابن العربي: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه: إنه في النار (1).

قال: وقد ذهب بعضهم - وهو القول الخامس - إلى الوقف في هذه المسألة: قال الشيخ تاج الدين الفاكهاني في كتابه الفجر المنير: الله أعلم بحال أبويه، وقال الباجي في المنتقى: قال بعض العلماء: إنه لا يجوز أن يؤذى النبي على بفعل مباح ولا غيره (2).

قال الباحث: وهو القول الذي ذهب إليه الشيخ القرضاوي وارتضاه (3)، لكن القواعد العلمية تقتضي أن يحكم على حديث مسلم بالرد؛ لكونه يخالف أصلا قرآنيا، والسياق القرآني محكَّم في مثل هذه الأمثلة، وخصوصا إذا كانت أحاديث آحاد (4).

النموذج الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله على قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرين، فإن ذكرين في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرين في ملأ ذكرته في ملأ خير منه، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلي ذراعا اقتربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة» (5).

فقوله: (وإن أتاني يمشي أتيته هرولة)، قال بعضهم: إنّ هذا من التمثيل وتصوير المعقول بالمحسوس؛ لزيادة إيضاحه، فمعناه: أنّ من أتى شيئاً من الطاعات؛ ولو قليلاً أثابه الله بأضعافه، وأحسن إليه بالكثير، ومن ثم؛ فلا يستقيم القول بأنّ هذا الحديث يفسر بحسب الظاهر، إذ أنه يفضي إلى التشبيه؛ وهو محال في حق الله تعالى، والبراهين القطعية قائمة والحال هذه، على أنه ليس هناك تقرب حسي، ولا مشي، ولا هرولة من الله سبحانه وتعالى عن صفات الخدثين (6).

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> الحاوي في الفتاوي، (231/2).

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> الحاوي للفتاوي، (231/2–232).

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> كيف نتعامل مع السنة، ص.97.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ص132-133.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> أخرجه البخاري[(121/9) رقم:7405]، ومسلم[(2061/4) رقم:2675].

انظر: رياض الصالحين بتحقيق محمود أمين النواوي.

أ.لخضر الحمدي لزرق، \_\_

وقد قال صالح الفوزان<sup>(1)</sup> في شأن هذا الحديث "إنّ معناه: من أسرع إلى رضائي وطاعتي أسرعت في مغفرة ذنوبه، وقضاء حوائجه، وليس معناه الهرولة المعروفة عندنا؛ أن الله يهرول، وإنما يفسره آخر الحديث: (ولئن سألني لأعطينه، لئن استعاذيي لأعيذنه) <sup>(2)</sup>، فمعنى الهرولة هنا المبادرة بقضاء حوائج عبده، كما أنّ العبد إذا بادر إلى طاعة الله، هل العبد يهرول؟! يعني الهرولة طاعة وعبادة ؟! لا! الهرولة، والركض، والمشي؛ هذه مباحات، ليست عبادة، إنما معنى من أتاني يمشي، يعني: من سارع إلى طاعتي، وبادر إليها؛ فأنا أبادر بإجابته، وإثابته، وليس المراد بالهرولة على ظاهرها هنا.

قال: وفي هذا رد على بعض المتسرعين الذين يثبتون لله الهرولة، وهو خطأ؛ إذ هو من باب المقابلة، على نحو قوله تعالى: ﴿ فَيَسَّخُرُونَ مِنْهُم ۗ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُم ۗ ﴿ إِنَّمَا غَنُ مُسْتَهُزِءُونَ اللَّهُ مِنْهُم ۗ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُم ۗ ﴾ ﴿ وَمَكُرُواْ وَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَكِرِينَ ﴾ (5) فهذا من باب المقابلة والجزاء، ويجب معرفة هذه القواعد العظيمة، ليكون الإنسان على بصيرة من أمره (6).

<sup>1</sup> صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء، بالمملكة العربية السعودية، ولد بالقصيم سنة: 1354هـ. انظر: الموقع الرسمي للشيخ، على الرابط التالي:http://www.alfawzan.af.org.sa/node/13198

<sup>.</sup> هذا حديث آخر، أخرجه البخاري[(8/801) رقم: [6502]

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> سورة التوبة، الآية: 79.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> سورة البقرة، الآيتان: 14و 15.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> سورة آل عمران، الآية: 54.

<sup>6</sup> انظر: ملتقى أهل الحديث على العنوان التالي:

يقول الإمام الخطابي رحمه الله: "الكلام في الصفات ثلاثة أقسام .. وقسم: يؤول وهو الذي عنيته؛ إذ السياق يقتضيه ولا يجرى على ظاهره، كقوله عليه السلام إخبارا عن الله تعالى: «من تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا» الحديث، لا أعلم أحدا من العلماء أجراه على ظاهره، بل كل منهم تأوله على القبول من الله لعبده، وحسن الإقبال عليه، والرضا بفعله، ومضاعفة الجزاء على صنعه "(1).

قلت: ولو اعتمد السياق القرآني؛ كأصل في دراسة الأحاديث الموهمة للتشبيه، لتجاوزنا كثيرا من الإشكاليات، بل ربما جُعلت في هذا الشأن قاعدة يعالج بها هذا النوع من الأحاديث، ولهذا قال الترمذي رحمه الله بعد أن ساق هذا الحديث تحت باب [حسن الظن بالله عز وجل]: "ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث: من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا، يعني بالمغفرة والرحمة، وهكذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث؛ قالوا: إنما معناه، يقول: إذا تقرب إلى العبد بطاعتي وما أمرت، أسرع إليه بمغفرتي ورحمتي "(2).

183- أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات، زيد الدين مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، ص183-184.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> جامع الترمذي[(581/5) رقم: 3603].

أ.لخضر الحمدي لزرق، ـ

النموذج الثالث: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله على إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة؛ كلّها في النّار إلا واحدة، وهي الجماعة»(1).

1 وأخرجه أحمد في المسند، [(134/28) رقم: 16937]، وأبو داود في السنن، [(198/4) رقم: 4597)، وابن ماجه في المسنن، [(1322/2) رقم: 3993)، والطبراني في الكبير، في السنن، [(1636/3) رقم: 884]، عن معاوية بن أبي سفيان.

وأخرجه أحمد في المسند، [(462/19) رقم: 12479]، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، [(36/7) رقم: 3944]، عن أنس بن مالك.

اختلف أهل العلم في هذا الحديث؛ فذهبت طائفة إلى تصحيحه بطرقه، وأخرى إلى تصحيح بعض طرقه، وأخرى إلى تصحيح بعض طرقه، وأخرى إلى تحسينه، ورابعة إلى تضعيفه برمته، فممّن ذهب إلى تقوية الحديث أو بعض رواياته: الترمذي، والحاكم، وابن تيمية، والذهبي، والساطبي، والعراقي، والبوصيري، وغيرهم.

وممن صحح حديث أبي هريرة خاصة، وليس فيه الوعيد ولا التفسير للناجية: الترمذي، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم. وممن ذهب إلى ردّه بالرواية المفسرة ابن حزم؛ فقال في كتاب الفصل، (138/3): لايصح أصلا من طريق الإسناد، وتبعه على ذلك ابن الوزير اليماني، فقال في كتابه العواصم من القواصم، (186/1): وإياك والاغترار به (كلها هالكة إلا واحدة) فإنحا زيادة فاسدة، غير صحيحة القاعدة، لا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة، وعن ابن حزم: إنحا موضوعة، غير موقوفة ولا مرفوعة"، وأيدهما الشوكاني في فتح القدير، (294/2).

يقول د. يوسف الجديع: والذي له اشتغال بعلم الجديث واطلاع على الأسانيد يلاحظ أنما في هذا الحديث لا تبلغ الوضع والطرح، نعم، ليس فيها إسناد يخلو من مغمز، لكن؛ ليس كل مغمز يسقط بالرواية، وطرق هذا الحديث منها جملة صالحة... وأدنى ما يقال إنّ طرقه يشد بعضها بعضا، ويرقى إلى الصحة كما مال إليه غير واحد من العلماء، ويقول د. حاكم المطيري: وعلى كل؛ فكل طرق هذا الحديث مناكير وغرائب ضعيفة ومنكرة، وأحسنها حالا حديث أبي هريرة؛ وهو حديث حسن، مع تساهل كبير في تحسينه لتفرد محمد بن عمرو به، وهو صدوق له أوهام خاصة في روايته عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ولهذا كان القدماء يتقون حديثه كما قال يحيى بن معين.

قلت: ولعل القول بضعفه وعدم صحته كما قال ابن حزم وابن الوزير أولى وأسلم. انظر لما سبق: سنن الترمذي، [(322/4) رقم: 2640]، المستدرك على الصحيحين، [(217/1) رقم: 441]، محموع الفتاوى، لابن تيمية، (345/3)، الاعتصام للشاطبي، تحقيق: الهلالي(28/1)، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، [(179/4)]، وابن حبان في صحيحه، [(140/14) رقم: 6247) رقم: 6247) أضواء على حديث افتراق الأمة، ص.7-8، حديث الافتراق بين القبول والرد، حاكم المطيري/ بحث محكم في مجلة جامعة صنعاء للقانون والدراسات الإسلامية/ العدد العاشر، على الرابط التالى: http://www.dr-hakem.com.

وقد ذكر الحاكم النيسابوري: أنّ هذا الحديث رُوِي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن عوف المزني؛ بإسنادين تفرّد بأحدهما عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، والآخر؛ كثير بن عبد الله المزني، ولا تقوم بهما الحجّة»(1).

قال الحاكم: أما حديث عبد الله بن عمرو فساقه بإسناده عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله بن على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلا بمثل، حذو النّعل بالنّعل، حتى لو كان فيهم من نكح أمّه علانية كان في أمتي مثله، إنّ بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النّار إلا ملة واحدة»، فقيل له: ما الواحدة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وأمّا حديث عمرو بن عوف المزني: -فساقه بإسناده- عن كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف بن زيد، عن أبيه، عن جده، قال: كنا قعودا حول رسول الله في مسجده، فقال: «لتسلكن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل، ولتأخذن مثل أخذهم إن شبرا فشبر، وإن ذراعا فذراع، وإن باعا فباع، حتى لو دخلوا جحر ضب دخلتم فيه، ألا إنّ بني إسرائيل افترقت على موسى على إحدى وسبعين فرقة، كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، وإنما افترقت على عيسى ابن مريم على إحدى وسبعين فرقة، كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، ثم إنم يكونون على اثنتين وسبعين فرقة، كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم»<sup>(2)</sup>.

هذه الأحاديث وغيرها الواردة في تفرق الأمة، وجعل بأسها بينها شديد، وهي أحاديث رويت عن بعض الصحابة، إلا أنّ النظر إليها نظرة تجزئة، وتعضية، يوقعنا في مشاكل لا نهاية لها.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> المستدرك، [(1/818) رقم: 443].

 $<sup>^{2}</sup>$  المستدرك على الصحيحين، [(219/1)] رقم: 445].

والقراءة التي من شأنها إعمال السياق واحترام قضاياه، تسعى دائما إلى أن تفهم هذه النصوص في ضوء الآيات القرآنية؛ الواردة في شأن اجتماع الأمّة وأهمية وحدة الكلمة والصف، كما أنها تمتم حدا بضرورة جمع مختلف الروايات الصحيحة الواردة للحديث؛ ليظهر من خلال الجمع، طبيعة السياق الذي وردت فيه هذه النصوص.

ومن هذه الأحاديث ما جاء عن عامر بن سعد، عن أبيه: أنّ رسول الله على، أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مرّ بمسجد بني معاوية، دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربّه طويلا، ثم انصرف إلينا، فقال على: «سألت ربي ثلاثا، فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي: أن لا يهلك أمتي بالسنة؛ فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق؛ فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم؛ فمنعنيها» (1).

وعن ثوبان قال: قال رسول الله على «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد إني إذا قضيت قضاء؛ فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها – أو قال من بين أقطارها – حتى يكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبي بعضهم بعضا »(2).

فهذه الأحاديث وغيرها، لا ينبغي فهمها وتأويلها على أنها تحمل حكما عاما، أو قدرا محتوما على الأمة كما فهمه البعض.

فالحديث وارد في سياق التحذير من أمر أخبر بوقوعه النبي عندما تتخلف الأمة عن القيام بواجباتها في الاجتماع والائتلاف، وليس تقريرا لحكم عام لا يتبدل ولا يتخلف

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> أخرجه مسلم، [(2216/4) رقم: 2890).

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> أخرجه مسلم[(2215/4) رقم: 2889].

مهما حدث، فالأمر متروك للأمة بعد هذا التحذير الشديد، فلا ينبغي أن يفهم من الحديث أن تفرق الأمة أمر مصيري واقع في كل حال وفي كل زمان.

فعند جمع روايات حديث الفرقة الناجية تتضح بعض الأمور المهمة منها:

-أنّ الحديث جاء في سياق التحذير من اتباع خطى اليهود والنصارى في التفرق والاختلاف والتشتت، فالغاية التي جاء الحديث ليؤكدها؛ أهمية الابتعاد عن الفرقة، ونبذ الاختلاف الواقع في الأمم السابقة في أصول العقائد.

غير أن هذا الحديث بات يستشهد به أصحاب كل فرقة ضد الفرق الأخرى؛ لتبيان أنها هي الفرقة الناجية، وما عداها في النار.

-أنّ الغاية التي سيق من أجلها الحديث، باتت على الضد من الحاصل اليوم؛ فلا يعقل أن يكون الحديث سيق لإقرار التفرقة بين المسلمين؛ وقد جاء للتحذير منها.

فحديث الفرقة الناجية على فرض صحته، لا ينبغي أن يفهم بمعزل عن بقية النصوص الواردة في الموضوع، كما لا ينبغي أن يصبح أداة طيعة لمن يروم تكفير المسلمين، وتفريق كلمتهم وتمزيق شملهم من خلال ترويج أفهام معينة لهذا الحديث.

يقول البهنساوي<sup>(1)</sup>: "ومن أفراد الجماعات الإسلامية من تبنى فهما للنصوص التي تقبل الخلاف، وفرض هذا الفهم على أفراد جماعتهم، وقيل لهم يأثم من خالفه، لأنه في نظرهم الفهم القاطع، وهذا كله يخالف منهج النبي على الله ..." (2).

<sup>1</sup> هو المستشار سالم علي البهنساوي، عمل - رحمة الله عليه - على مدار 30 سنةً في مجال القانون، واعتلى مناصب عدة حيث عمل مديرًا لشئون القصر بوزارة الأوقاف في الكويت ثم مستشارًا قانونيًّا لها، توفي في روسيا، إذ كان يشارك في مؤتمرٍ عن «الوسطية في الإسلام» نظمته وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت في باكو عاصمة أذربيجان، وتُوفي عن عمرٍ يناهز الـ74 عامًا، وكان ذلك فجر الجمعة 3 مارس 2006م، من أعماله: سيد قطب في الميزان، الحكم في قضية تكفير المسلم، السنة المفترى عليها. انظر: موقع المكتبة الشاملة، على الرابط التالي:

http://shamela.ws/index.php/author/2524

<sup>2</sup> السنة المفترى عليها، ص. 32. وانظر: أثر القراءة العضين وتداعياتها في فهم السنة النبوية، رقية طه العلواني، ص. 162و 165. ندوة دبي 2.

ويقول يوسف الجديع<sup>(1)</sup>: "إنّ الحديث عن التفرق مرّ، ولكن حين يسبق من بعض الناس أن تكون مثل تلك الأحاديث شعارات لدعوتهم، يموّهون بها على الجهال، يكون نصح الأمة بتمييز الهدى من الضلال لازما.. وهذا الحديث المشار إليه؛ قد جاوزت به طائفة من الناس لتجعل منه حكما بين الناجين والهالكين على وفق مصطلحات وألقاب ابتدعتها، وربما غفل عن ذلك عالم؛ فتكلم به بما جاء موافقا لأهواء كثير من الجهال، فصاروا يقولون: نحن النّاجون وغيرنا الهلكي "(2).

فسياق الحديث مع ما ذكرنا من أحاديث أخر؛ إنما المفهوم منها الإخبار بما يقع، لا الأمر بما يتضمنه من تفرّق الأمم، فالمعقول هو الحضّ على الوحدة والالتئام، وهو الذي جاء به القرآن الكريم في آيات كثيرة لتثبيته، والتنويه عليه، وحث الناس على اعتباره، قال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرّقُواً ﴾ (3)،

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ مِنَا أَنُوا مِنَا اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَالَى اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَالَى اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَ اللّهِ مُعَ اللّهُ اللّهِ مُعَالَى اللّهِ اللّهُ الللّهُ اللّهُ ال

<sup>1</sup> هو عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، بصري المولد والنشأة، ولد سنة 1959 م، فارق العراق إلى دولة الكويت صيف سنة 1978م، وهناك بقيت حتى سنة 1993م، وغالب ما نشر قبل سنة 1993م، فهو عما أنجر بالكويت، وبعد الحرب سافر إلى بريطانيا، واستقر هناك، من أعماله: تيسير علم أصول الفقه، كشف الستر عن

أحكام زكاة الفطر. انظر: ترجمته في موقع ملتقى أهل الحديث على الرابط التالي: http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=42712

أضواء على حديث افتراق الأمة، ص. 4، بتصرف.

 $<sup>^{3}</sup>$  سورة آل عمران، 103.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> سورة الروم، الآيتان: 31–32...

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> سورة الأنعام، الآية: 159.

النموذج الرابع: عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: لما توفي عبد الله بن أُبيّ، حاء ابنه عبد الله ابن عبد الله إلى رسول الله بن فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله لله ليصلي عليه، فقام عمر؛ فأخذ بثوب رسول الله بن فقال: يا رسول الله تصلي عليه؛ وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله بن فقال: ﴿ السَّتَغْفِرُ لَهُمُ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرُ لَهُمُ إِن تَسْتَغْفِرُ لَهُمُ سَبِّعِينَ مَنَّةً ﴾ الله بن فقال: ﴿ الله عَلَى الله

> 1 سورة التوبة، الآبة: 80.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> سورة التوبة، الآية: 84.

والحديث أخرجه البخاري[(76/2) رقم: 1269]، ومسلم[(1865/4) رقم: 2400].

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> أخرجه البخاري[(68/6) رقم: 4671].

<sup>4</sup> أخرجه الترمذي[(279/5) رقم: 3097]، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: «أتى النبي ﷺ قبر عبد الله بن أبي، فأخرجه من قبره فوضعه على ركبتيه، ونفث عليه من ريقه، وألبسه قميصه» (1).

يقول السيد محمد رشيد رضا<sup>(2)</sup>: حديث معارضة عمر بطريقيه - رواية ولده ابن عمر، ورواية ابن عباس - مشكل ومضطرب من وجوه:

الأول: جعل الصلاة على ابن أبيّ سببا لنزول آية النّهي، وسياق القرآن صريح في أنها نزلت في سفر غزوة تبوك سنة ثمان<sup>(3)</sup>، وإنما مات ابن أبي في السنة التي بعدها<sup>(4)</sup>.

الثاني: قول عمر للنبي ﷺ: (وقد نهاك ربك أن تصلي عليه) يدل على أنّ النّهي عن هذه الصّلاة سابق لموت ابن أبيّ، وقوله بعده: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: (ولا تصل على أحد منهم...) إلخ، صريح في أنه نزل بعد موته والصلاة عليه (5).

الثالث: قوله: إنه على قال: إنّ الله تعالى حيره في الاستغفار لهم وعدمه، إنما يظهر التخيير لو كانت الآية كما ذكر في الحديث، ولم يكن فيها بقيتها، أي: التصريح بأنه لن يغفر الله لهم بسبب كفرهم، وأنّ الله لا يهدي القوم الفاسقين، ومن ثمّ كان المتبادر من (أو) فيها أنما للتسوية بين ما بعدها وما قبلها لا للتخيير، وبه فسرها المحققون كما فهمها عمر، واستشكلوا الحديث؛ إذ لا يعقل أن يكون فهم عمر أو غيره أصحّ من فهم رسول الله لخطاب الله له؛ ولذلك أنكر بعضهم صحته.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> أخرجه البخاري[(76/2) رقم: 1270]، ومسلم[(2140/4) رقم: 2773].

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> هو محمد رشيد بن علي رضاً بن محمد شمس الدين بن محمد بماء الدين القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب، صاحب مجلة المنار، وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، ولد ونشأ في القلمون بطرابلس الشام سنة 1865م، نظم الشعر في صباه، وكتب في بعض الصحف، ثم رحل إلى مصر سنة 1315ه، فلازم الشيخ محمد عبده وتتلمذ له، توفي سنة: 1935م، من أعماله: تفسير القرآن الكريم، الوحي المحمدي، الوهابيون والحجاز. انظر: الإعلام، ( 126/6).

<sup>3</sup> كانت الغزوة في رجب من السنة التاسعة للهجرة. انظر: البداية والنهاية، لابن كثير/القاهرة/مكتبة صفا، ط.1، 2003م، (29/5)، الكامل في التاريخ، لابن الأثير الجزري/بيروت/دار صادر/1982م، (276/2).

<sup>4</sup> وكان ابتداء مرضه في شوال من السنة التاسعة، ومات في ذي القعدة. انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير الجزري (29/5)، البداية والنهاية (29/5)، أي بين غزوة تبوك، وموت ابن سلول حوالي ثلاثة أشهر.

 $<sup>^{5}</sup>$  تفسير المنار، جمع السيد محمد رشيد رضا، مصر، دار المنار، الطبعة الرابعة، 1373هـ، (666/10).

\_\_\_\_\_ دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معاني الحديث النبوي

الرابع: التعارض بين رواية: ( فلو أعلم أنني لو زدت على السبعين غفر له؛ لزدت عليها )، ورواية: (وسأزيد على السبعين ).

الخامس: التعارض بين إعطائه على قميصه لابنه؛ لتكفينه فيه، وحديث جابر إخراجه للخامس: التعارض بين إعطائه على قميصه.

السادس: إذا أمكن أن تكون الصلاة على ابن أبيّ قبل نزول النّهي عن الصلاة علىهم، فلا شك في أنما كانت بعد آية: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسَتَغْفِرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ والحزم في كل منهما بأنّ الله لن يغفر لهم (2).

قال: وقد لخص الحافظ في فتح الباري ما ورد، وما قاله العلماء من إشكال وجواب  $^{(S)}$ ؛ وحاصله: أنه لا يمكن الجمع بين القرآن والحديث فيها على وجه مقبول، إلا إذا فرضنا أن آية النهي عن الصلاة عليهم قد نزلت بعد الصلاة على ابن أبي، وهو وإن كان خلاف ظاهر السياق لا مانع منه عقلا، ولكن يبعد جدا أن تكون آية الاستغفار للمنافقين قد نزل صدرها أولا، ثم نزل باقيها متراخيا بعد سنة أو أكثر  $^{(A)}$ ، أي بعد الصلاة على ابن أبيّ، وكذا تأويل قول عمر: ( وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين ) بأنّه يعني بالصّلاة الاستغفار، وإذا سلمنا نزول صدر آية من سياق طويل كآية براءة في سنة، ونزول باقيها في سنة أخرى على بعده، فماذا نقول في آية سورة المنافقون، وقد نزلت قبل آية براءة بأربع سنين في غزوة بني المصطلِق، وكانت سنة خمس من الهجرة  $^{(S)}$ ، وهي أصرح في التسوية بين الاستغفار وعدمه؟

<sup>1</sup> سورة المنافقون، الآية: 6.

<sup>2</sup> تفسير المنار (666/10).

<sup>3</sup> فتح الباري (337/8) وما بعدها.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> بعد أشهر فقط.

وهي غزوة المريسيع، قال محمد بن إسحاق: وذلك في سنة ست، وقال موسى بن عقبة: سنة أربع، وعن الزهري كان حديث الإفك في غزوة المريسيع، هكذا روى البخاري عن مغازي موسى بن عقبة أنها كانت في سنة أربع، وحكى موسى بن عقبة أيضا عن الزهري وعروة أنها كانت في شعبان سنة خمس. انظر: البداية والنهاية (131/4)، الكامل في التاريخ (192/2).

قال السيد رضا: "الحقّ أن هذا الحديث معارض للآيتين، فالذين يُعنون بأصول الدين، ودلائله القطعية أكثر من الروايات، والدلائل الظنية، لم يجدوا ما يجيبون عن هذا التعارض إلا الحكم بعدم صحة الحديث؛ ولو من جهة متنه، وفي مقدّمتهم أكبر أساطين النظّار؛ كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وإمام الحرمين، والغزالي، ووافقهم على ذلك الدّاودي من شرّاح البخاري، يقول القاضي: "إنّ هذا الخبر من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها، فلا حجّة فيه، ولا يبعد أن يقول الرسول ذلك"(1)، ويقول إمام الحرمين: "أنّ الخبر الذي رويتموه ضعيف، غير مدون في الصّحاح، وكيف يصح ذلك عمن هو أفصح العرب!؟" (2)، وقال في البرهان: "هذا لم يصحّحه أهل الحديث"(3)، ويقول الغزالي: "إن هذا خبر واحد لا تقوم به الحجّة في إثبات اللغة، والأظهر أنه غير صحيح؛ لأنه عليه السلام أعرف الخلق بمعاني الكلام"(4)، وقال الداودي الجزائري: "هذا الحديث غير محفوظ"(5).

قال السيد محمد رشيد رضا: "وأما الذين يعنون بالأسانيد أكثر من عنايتهم بالمتون، وبالفروع أكثر من الأصول، فقد تكلفوا ما بيّنًا خلاصته عن أحفظ حفاظهم "(6).

قال: ومن الأصول المتفق عليها؛ أنه ما كلّ ما صح سنده يكون متنه صحيحا، وما كل ما لم يصح سنده يكون متنه غير صحيح، وإنما يعول على صحة السند إذا لم يعارض المتن ما هو قطعي في الواقع أو في النصوص، وأنّ القرآن مقدم على الأحاديث عند التعارض، وعدم إمكان الجمع، فمن اطمأن قلبه لما ذكروا من الجمع أو لوجه آخر ظهر له؛ فهو خير له من ردّ الحديث، ومن لم يظهر له ذلك؛ فلا مندوحة له عن الجزم بترجيح القرآن، والتماس عذر لرواة الحديث بنحو ما ذكرناه في تعارض أحاديث الدجال (7).

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> التقريب والإرشاد (344/3).

 $<sup>^{2}</sup>$  التلخيص في أصول الفقه (192/2–193).

<sup>3</sup> البرهان (170/1).

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> المستصفى، ص267.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> فتح الباري(338/8).

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> تفسير المنار (671/10).

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> نفس المصدر (672/10).

#### الخاتمة:

وفي الأخير يمكن لنا أن نقول بكثير من الارتياح إنّ اعتبار السياق القرآني عند تناول الأحاديث بالبحث والدراسة معلم مهم، وأساس يهمله البعض في مثل هذه المواطن، ولا شك أنّ ما ذهب إليه محمد رشيد رضا إنما مؤداه هو مراعاة السياق، والنظر في مدلول السياق القرآني، ومحاولة تطبيق ذلك على مجموع ما ورد من الحديث، ومن ثم؛ فإنّ مدرسة المنار كانت سباقة في تقعيد مثل هذه القواعد، خصوصا ما يتعلق بالسياق.

ومن النتائج التي أتلمسها من خلال هذه الوريقات، ما يلي:

1انّ المقصود بدلالة السياق القرآني هو الغرض والمقصد الذي توحي به تلك المقاطع أو الآيات، أو السور، أو الكتاب كله، عند ملاحظتها في أنساق مختلفة.

2-أنّ السياق القرآني بما يحمله من حدود، يعدّ الضامن الوحيد لحماية التفسير الحديثي من الشطط والخطأ.

3-أنّ مجال الكلام في الصفات الإلهية-بحثا وتفسيرا- محفوف بالمحاطر، ومن ثم يجب الاعتماد على السياق القرآني، كآلية في التفسير والشرح.

4-ذكر بعض النماذج التي فُهِمت في إطار السياق القرآني:

أ-حديث أنس بن مالك ﴿ فِي أَبُوي النَّبِي ﷺ.

ب-حديث حسن الظن بالله تعالى.

ج-حديث أنس بن مالك في افتراق أمة محمد على.

د-حديث ابن عمر في قصة عبد الله بن أبيّ بن سلول. والحمد لله رب العالم

# المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

01- أبو عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط.1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1990م.

02- إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، ت: سليم بن عيد الهلالي، ط.1، السعودية، دار عفان، 1992م.

# أ.لخضر الحمدي لزرق، ـ

- 03- ابن الأثير الجزري، الكامل في التاريخ، بيروت، دار صادر، 1982م.
- 04- ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: صلاح بن محمد عويضة، ط.2، بيروت، دار الكتب العلمية، ط رقية طه العلواني، 1423هـ-2002م.
  - 05- ابن منظور، لسان العرب، ط.6، بيروت، دار صادر، 1418هـ-1997م.
  - 06- أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ت: عبد الجليل عبده شلمي، ط.1، لبنان، عالم الكتب، 1988م.
- 07- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، ط.1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م.
- 08- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، 1399هـ-1979م.
  - 09- أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ط.1، بيروت، دار ابن حزم، 1416هـ-1995م.
- 10- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، ت: محمد المنتقى الكشناوي، ط.2، بيروت، دار العربية، 1403هـ.
  - 11- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى، البداية والنهاية، ط.1، القاهرة، مكتبة صفا، 2003م.
- 12- أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ت: صفوان عدنان الداودي، ط.1، بيروت، دار القلم، 1412هـ.
- 13- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، ت: حمدي عبد الجميد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، د.ت.
- 14- أبو بكر بن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ت: كمال يوسف الحوت، ط.1، الرياض، مكتبة الرشد، 1409ه.
- 15- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، ت: حمزة بن زهير حافظ، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، د.م.
- 16- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، ط.1، عبد العزيز بن باز، بيروت، دار الفكر،1411هـ-1991م.
- 17- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه، السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، د.ت.
- 18- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ، ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، ت: أحمد محمد شاكر، د.م.، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- 19- أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بحرام بن عبد الصمد الدارمي، السنن، ت: حسين سليم أسد، ط.1، السعودية، دار المغني للنشر والتوزيع، 2000م.
- 20- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط.4، بيروت، دار العلم للملايين، 1987م.

# \_\_\_ دلالة السياق القرآني وأثرها في توجيه معاني الحديث النبوي

- 21- أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، مسند أبي يعلى الموصلي، ت: حسين سليم أسد، ط.1، دار المأمون للتراث، دمشق، 1984م.
- 22- أثر القراءة العضين وتداعياتها في فهم السنة النبوية، بحث من ندوة، بعنوان: الحديث الشريف وتحديات العصر، كلية الدراسات الإسلامية، دبي، 28-30/مارس/ 2005م.
- 23- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه، السعودية، مجمع الملك فهد، 1425هـ-2004م.
- 24- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعيفة، 1379هـ.
  - 25- بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مكتبة دار التراث، د.ت.
    - تفسير المنار: جمع السيد محمد رشيد رضا، ط.4، مصر، دار المنار، 1373هـ.
    - 26- حلال الدين السيوطي، الحاوي في الفتاوي، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، د.ت.
      - 27- رياض الصالحين، بتحقيق محمود أمين النواوي، دون بيانات النشر.
- 28- زيد الدين مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات، ت: شعيب الأرناؤوط، ط.1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1406هـ.
  - 29- السنن، ت: شعيب الأرناؤوط، ط.1، دار الرسالة العالمية، 1430هـ-2009م.
  - 30- عبد الله بن يوسف الجديع، أضواء على حديث افتراق الأمة، دون بيانات النشر.
- 31- عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد أبو المعالي الجويني، التلخيص في أصول الفقه، ت: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، بيروت، دار البشائر الإسلامية، د.ت.
- 32- علي بن بلبان الفارسي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط.2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414هـ -1993م
- 33- على بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، ط.2، الرياض، دار الصميعي، 1424هـ -2003م.
- 34- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط.3، مؤسسة الرسالة، 2009م.
- 35- محفوظ بن أحمد بن الحسن أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي، التمهيد في أصول الفقه، ت: مفيد محمد أبو عمشة ومحمد بن علي بن إبراهيم، ط.1، حامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1985م.
- 36- محمد ابن السيد علوي المالكي، منهج السلف في فهم النصوص بين النظرية والتطبيق، بيروت، المكتبة العصرية، 2008م.
- 37- محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، ت: محمد عبد العزيز الخالدي، ط.3، بيروت، دار الكتب العلمية، 2006م.
  - 38- محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ط.1، بيروت، دار الشروق، 1989م.

## أ.لخضر الحمدي لزرق، ـ

- 39- محمد الغزالي، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، بيروت، دار الشروق، د.ت.
- 40- محمد بن إسحاق الفاكهي، أخبار مكة في قليم الدهر وحديثه، ت: عبد الملك ابن دهيش، ط.2، بيروت، دار خضر للطباعة والنشر،1994م.
- 41- محمد بن الطيب بن محمد، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي، التقريب والإرشاد، ت: د. عبد الحميد بن على أبو زنيد، ط.2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1998م.
- 42- المسند: أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني/ت: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد وآخرون/بيروت/مؤسسة الرسالة/ط الأولى/1421هـ-2001م.
  - 43- نجم الدين الزنكي، نظرية السياق دراسة أصولية، ط. 1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2006م.
    - 44 ـ يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط، دون بيانات النشر.
- 45- عبد الباقي بدر الخزرجي، قرينة السياق وأثرها في النص القرآني، مجلة كلية التربية الأساسية، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، ع.68، 2011م.
- 46- حاكم المطيري، حديث الافتراق بين القبول والرد، مجلة جامعة صنعاء للقانون والدراسات الإسلامية، ع.10، على الرابط التالي: http://www.dr-hakem.com.
  - 47- محمد حروبات، خطة السياق ومحاولة تطبيقها على النص الحديثي، أعمال النّدوة العلمية الدولية، الرابطة المحمدية للعلماء، المملكة المغربية، في 26-28/جوان 2007م.
    - 48- ملتقى أهل الحديث على العنوان التالي:
    - http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=29235. http://www.alfawzan.af.org.sa/node/13198:الموقع الرسمي للشيخ، على الرابط التالي:
      - 49- رَدُّهُ الله الطُّلحي، دلالة السياق، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، 1418هـ.
- 50- سعد بن عيسى بن مقبل العنزي، دلالة السياق عند الأصوليين، رسالة ماجستير في أصول الفقه بجامعة أم القرى/1428هـ.
- 51- سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، المثنى عبد الفتاح محمود، ماجستير في التفسير وعلوم القرآن/ الجامعة الأردنية/ 2001م.